

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت
غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة
التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وعلى قرار لجنة التظلمات بجلستها المعقودة فى ٢٠١١/٥/٤ ؛
وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُمنح قيد العقار رقم ٤٣٢ شارع ترعة الجبل - المطرية - محافظة القاهرة
من سجل التراث المعمارى لمحافظة القاهرة المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤
لسنة ٢٠٠٩

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف